

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٩ لسنة ١٩٧٤

بتحديد اختصاصات وزير شؤون رئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن إعادة تنظيم رئاسة الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - يباشر وزير شؤون رئاسة الجمهورية الاختصاصات الآتية :

( ١ ) تنظيم العلاقة وتيسير وتتمية الاتصالات بين رئاسة الجمهورية وبين الحكومة والمؤسسات الدستورية والتنظيمات الشعبية .

( ٢ ) عرض مشروعات القوانين والقرارات الجمهورية والاتفاقات الدولية على رئيس الجمهورية .

( ٣ ) تلقي القضايا والمسائل المطروحة للبحث على مجلس الوزراء واللجان الوزارية والسلطة التشريعية . وكذلك عرض قرارات وتوصيات مجلس الوزراء واللجان الوزارية

( ٤ ) الإشراف على أعمال الأمانات الفنية للمجالس القومية المتخصصة والمكاتب والأجهزة الاستشارية برئاسة الجمهورية وتنظيم أعمالها .

( ٥ ) القيام بالمهام التي يكلف بها من السيد رئيس الجمهورية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ ( ٢٥ أبريل سنة ١٩٧٤ )

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢٠ لسنة ١٩٧٤

بشأن اختصاصات وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤١٩ لسنة ١٩٧١ بشأن تنظيم رئاسة مجلس الوزراء ؛

قرر :

مادة ١ - يباشر وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الاختصاصات الآتية :

( ١ ) متابعة تنفيذ القرارات الصادرة من مجلس الوزراء واللجان الوزارية المنبثقة عن المجلس واتخاذ اللازم في هذا الشأن .

( ٢ ) متابعة أعمال الأجهزة المركزية التابعة لرئيس مجلس الوزراء .

( ٣ ) متابعة تنفيذ التوجيهات والقرارات الصادرة بشأن الموضوعات التي تعرض على رئيس مجلس الوزراء ومن ينوب عنه .

( ٤ ) الإشراف على جميع وحدات رئاسة مجلس الوزراء وإصدار القرارات التنفيذية التي تكفل حسن سير العمل بها .

( ٥ ) الإشراف على الرقابة الإدارية ومباشرة اختصاصاته في هذا الشأن وفقا للقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ ( ٢٥ أبريل سنة ١٩٧٤ )

أنور السادات